

اللجنة التحضيرية للمحكمة
 الجنائية الدولية



11 July 2002

Arabic

Original: English

الفريق العامل المعنى بجريمة العدوان

نيويورك

٢٠٠٢ / تموز / يوليه ١٢

مشروع تقرير مقدم من الفريق العامل

مشروع قرار صادر عن جمعية الدول الأطراف

إن جمعية الدول الأطراف،

إذ تشير إلى الفقرة ٢ من المادة ٥ من نظام روما الأساسي،

وإذ تشير أيضاً إلى الفقرة ٧ من القرار واو الذي اتخذه مؤتمر الأمم المتحدة

الدبلوماسي للمفوضين المعنى بإنشاء محكمة جنائية دولية في ١٧ تموز / يوليه ١٩٩٨ ،

ورغبة منها في موافصلة العمل المتعلق بجريمة العدوان وإتمامه،

١ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير اللجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية

بشأن جريمة العدوان؛

٢ - تقدير إنشاء فريق عامل خاص يُعنى بجريمة العدوان وتكون عضويته مفتوحة

على قدم المساواة لكافة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو لأعضاء الوكالات المتخصصة أو

للوكالة الدولية للطاقة الذرية، وذلك بغرض صياغة مقترفات لوضع أحكام تتعلق بالعدوان،

وفقاً لل الفقرة ٢ من المادة ٥ من النظام الأساسي وال الفقرة ٧ من القرار واو، الذي اتخذه مؤتمر

الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين المعنى بإنشاء محكمة جنائية دولية في ١٧ تموز / يوليه

١٩٩٨

- ٣ - تقدر أيضاً أن يعرض الفريق العامل الخاص هذه المقترنات على الجمعية في مؤتمر استعراضي، بهدف التوصل إلى أحكام مقبولة بشأن جريمة العذوان يمكن أن تدرج في النظام الأساسي، وفقاً للأحكام ذات الصلة في النظام الأساسي؛
- ٤ - تقدر كذلك أن يجتمع الفريق العامل الخاص خلال الدورات العادلة لجمعية الدول الأطراف أو في أي موعد تراه الجمعية مناسباً وممكناً؛
- ٥ - تطلب إلى مكتب جمعية الدول الأطراف إعداد مقترن متعلق باجتماعات الفريق العامل الخاص لتقديمه مرفقاً بما سيترتب عليه من آثار في الميزانية، إلى أبكر دورة للجمعية، بغية عقد أول اجتماع للفريق العامل الخاص في عام ٢٠٠٣.